دل عليه اى على ذلك التشبيه بذكر ما يخص المشبه به لا يشمل مثل
ينقضون عهد الله اذا اريد بالنقل ابطال العهد فانه لم يدل
على التشبيه فيه بذكر ما يخص المشبه به بل بذكر ما يخص المشبه بلفظ
ما يخص المشبه به الا يتكلف بما ارجو ان لا يخفى على مثلك وفى
شمول البيان للاستعارة بالكناية على مذهب السكاكى نظر لان
مبنى الكلام فى مذهبه على تناسى التشبيه كما هو مقتضى الاستعارة
فليس الدلالة بذكر ما يخص المشبه به على التشبيه بل على دعوى تقرر
الاتحاد بحيث لا يقصد بالدعوى ويجعل مسلم الثبوت ويعبر عنه بكم
المشبه وكذا فى شموله الاستعارة بالكناية على مذهب المختار اذ
الدلالة بذكر ما يخص المشبه به على اللفظ المستعار للمشبه كما على التشبيه
فالاولى ان يقال اذا لم يذكر شئ من اركان تشبيه سبق شئ سوى المشبه
وذكر معه ما يخص المشبه به كان هنا استعارة بالكناية لكن اضطربت
اقوالهم اختلف اقوالهم من قولهم اضطرب خبر القوم بمعنى اختلفت
كلماتهم وليس بمعنى اختلفت اقوالهم كما هو احد معانى الاضطراب
لعدم اختلال قول السلف والاولى ان يقول اضطربت اقوالهم
الى ثلثة حتى يتبين قوله ولنتعرض لها فى ثلث فوائد من تتمة بقى
اخرى اى مجعولة ذيلها فريدة اخرى وكانه مستحدث والا فلم يجد
التذييل بهذا المعنى فى اللغة كانه لبيان انه هل يجب ان يكون المشبه
فى الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظ الموضوع له ام لا الفريدة
الاولى ذهب السلف يريد به من تقدم السكاكى وهو فى اللغة
كل من تقدمك من آبائك واقربائك وكانه سمى اهل العلم الماضين
سلفا كانهم آباء التعليم ان الاستعارة بالكناية لفظ
المشبه به المستعار للمشبه فى النفس الموصوف البد بذكر لازم

لازم من

من ذكر غير تقدير فى نظم الكلام وذكر اللازم قرينة على قصد من
عرض الكلام ولا بعد فيه عند من شاهد الاشارة الى المعانى
العرضية وصدق بجاستها المرضية وهكذا المذهب الثالث
الذى جعلها التشبيه المضمر فى النفس المدلول عليه بذكر لازم المشبه
مبنى على التشبيه مفنى عرضيا لا مقدرا فى نظم الكلام وح وجه
تسميتها الاستعارة بالكناية او مكنية اى استعارة مكنية
لان الاسم هو المجموع لا مجرد المكنية ظ لانها استعارة بالمعنى
المصطلح ومتلبسة بالكناية بمعنى اللغة اى الخفاء ولكن ان لا تتجاوز
اللغة فافهم ومن وجوه ترجيح هذا المذهب ان الاستعارة ح
الضبط لان كلها هو لفظ المشبه به المستعار فى المشبه وكفى شاهدا
لقوله انه الذى هب صاحب الكشاف وكا الى غيره ولو احتمالا
فتقديم الظرف للقصر والتعبير عن صاحب المذهب بصاحب الكشاف
تنوير بشانه ولا يخفى ان ما سبق يستلزم كون المختار فالاولى
بقوله وهو المختار التفريع ويمكن ان يتعذر لترك التفريع بان
المقصد انه مختار الجمهور وفى التفريع يستفاد انه المختار بناء على
الدليل وكثير من الكلام السكاكى يميل الى ان مذهبه هذا حتى ذهب
الشارح المحقق فى شرح التلخيص ان مذهبه هذا وصرف عبارته
الآتية عن ذلك عن ظاهرها لكن الحق ان عبارته اظهر فى كون
مذهبه ما هو المشهور من مذهبه فلذا قال الفريدة الثانية
يشعر كلام السكاكى بانها اى استعارة بالكناية لفظ المستعمل
فى المشبه بادعاء انه اى المشبه عينه اى المشبه به ولا خفاء فى ان
تسميتها استعارة بالكناية او مكنية غير ظ وان سلم ظهورها فى
كونها استعارة واختار رد التبعيد اليها بجعل قرينتها على

Copyright © King Saud University